



التاريخ: ٠٩ / ٤ / ١٤٣٢

الرقم: ٣٢/٢٦٤

معالي مدير جامعة أم القرى
معالي مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
معالي مدير الجامعة الملك سعود
معالي مدير جامعة الملك سعود بن عبد العزيز للعلوم الصحية
معالي مدير جامعة الملك عبد العزيز ✓
معالي مدير جامعة الملك فيصل
معالي مدير جامعة الملك فهد للبترول والمعادن
معالي مدير جامعة الملك خالد
معالي مدير جامعة طيبة
معالي مدير جامعة القصيم
معالي مدير جامعة الطائف
معالي مدير جامعة جازان
معالي مدير جامعة حائل
معالي مدير جامعة الجوف
معالي مدير جامعة تبوك
معالي مدير جامعة الباحة
معالي مدير جامعة نجران
معالي مدير جامعة الدمام
معالي مدير جامعة المخرج
معالي مدير جامعة شقراء
معالي مدير جامعة المجمعة
معالي مدير جامعة الحدود الشمالية المكلفة
سعادة مديرية جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن المكلفة



السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ،

إشارة إلى برقيتنا الخطية رقم ٩٢٨٥ وتاريخ ٢٧/٥/١٤٣١هـ المتضمنة إشعاركم باعتماد ضوابط صرف بدل مكافأة التميز لأعضاء هيئة التدريس السعوديين ومن في حكمهم في الجامعات، وإشارة إلى الفقرة (ج) من ثانياً من هذه الضوابط والتي تنص على "أن تكون الجائزة مدرجة ضمن قائمة الجوائز المعتمدة من الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي أو أن توافق الهيئة على إدراجها ضمن القائمة".

وإشارة إلى ما ورد في الملحق الاسترشادي والقواعد الازمة لتطبيق ضوابط الصرف والتي أعدتها الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي تمهدأ للعمل بها والمعتمدة من قبلنا والمرسلة لكم رفق خطابنا رقم ٣٢/٨٣ وتاريخ ٢٩/٠١/١٤٣٢هـ ، والمتضمنة "أنه إذا حصل عضو هيئة التدريس أو من في حكمه على جائزة من غير الجوائز المدرجة في هذه الملحق وانطبق عليها الشرطان الموضحان في البندين (أ) و (ب) من الفقرة (ثانياً) من ضوابط صرف مكافأة التميز فعليه التقدم بطلب للهيئة من خلال المجلس العلمي الذي قدم إليه طلب الترشيح لدراسة إمكانية إدراج الجائزة في القائمة ومنحه المكافأة".

وحيث أنه قد وردت بعض الاستفسارات إلى الهيئة من بعض الجامعات حول بعض الجوائز غير المدرجة في القائمة فعليه نود إفادتكم بأن الهيئة قد أعدت بعض الشروط التفصيلية للبندين (أ) و (ب) المذكورين أعلاه لموافقة على الجوائز غير المدرجة في الملحق على النحو التالي:

١. أن تكون المنافسة على الجائزة مفتوحة لجميع المختصين في المجال المعني، وألا يكون من شروط الحصول عليها التمتع بعضوية جمعية أو منظمة معينة.
٢. أن تكون الجائزة قد منحت نظير انجاز علمي محدد ولا تدخل في ذلك الجوائز التكريمية أو التشجيعية.
٣. أن تكون للجائزة لجنة تحكيم علمية مستقلة.



٤. أن تتوفر معلومات معملة وكافية عن الجائزة وشروطها واجراءات التحكيم لمنحها والإعلان عنها.

٥. لا تكون الجائزة من الجوائز التي تمنحها المؤسسات لمنسوبيها أو مما يمنحك نظير القيام بأنشطة دورية.

٦. لا تكون الجائزة قد منحت نظير عمل يتعارض مع الثوابت الشرعية.

٧. أن يكون المرشح قد مارس البحث العلمي وله إنتاج علمي منشور في مجال الجائزة.

٨. إرفاق السيرة الذاتية للمرشح بصورة من وثائق الإنجاز الذي منحت نظيره الجائزة.

لذا فإن على المجلس العلمي دراسة الطلب المرفوع إليه في ضوء هذه الشروط وفي ضوء ما ورد في الملحق الاسترشادي والقواعد الالزمة لتطبيق ضوابط صرف بدل مكافأة التميز للأعضاء هيئة التدريس السعوديين ومن في حكمهم في الجامعات قبل الرفع إلى الهيئة لدراسة إدراجها في قائمة الجوائز المعتمدة توفيرًا للا وقت والجهد.

ولماليكم تحياتنا ، ، ،

وزير التعليم العالي

رئيس مجلس إدارة الهيئة

الوطنية للتحكيم والاعتماد الأكاديمي

د. خالد بن محمد العنقرى

